

الدلالات المقاصدية في حديث جابر رضي الله عنه في الحج

الأستاذ الدكتور سامي رياض بن شعلال

الأستاذ الدكتور مختار نصيرة

- جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة -

مقدمة:

يعد حج بيت الله الحرام أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام، فرضه الله تعالى على المسلمين مرة في العمر من استطاع إليه سبيلاً، قال تعالى: (**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ**) [آل عمران: 97].

وقلوبُ المؤمنين تحنّ، ونفوسهم تهفو في كلِّ عام إلى الحجّ، طمعاً في مغفرة الذنوب، وتلبيةً لنداء أبيهم إبراهيم عليه السلام، قال تعالى: (**وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ**) [سورة الحج: 27]. وقد ظهرت عناية الله تعالى بهذه العبادة العظيمة، إذ بسط تفاصيلها وأحوالها.

ومن مظاهر عظمة الشريعة الإسلامية أن جعلت للعبادات مقاصد وأسراراً وحِكماً، تساهم في تعظيم تلك العبادات، والترغيب فيها، وإنّ المتدبّر لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية يجدها تضمّنت مقاصد وأسراراً عديدة عن عبادة الحج، والوقوف عليها كفيلاً بأن يجعل المؤمن يؤدي هذه الشعيرة على وجهها الصحيح، ويحقق بعدها الحضاري، كما أن الجهل بتلك المقاصد يُؤدّي إلى عكس ذلك؛ فمردودُ انعكاس عبادة الحج على قلب المسلم وسلوكه رهينٌ ببعث الإحساس في نفسه بمقاصد هذه الشعيرة وأسرارها.

ولما كان الملتقى ذا اهتمام بالبعد المقاصدي للحج والعمرة، اتجه القصد للكتابة حول حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الحج، ومحلُّ البحث جوابٌ عن التساؤل الآتي:
ما هي المقاصد والحكم التي تضمنها حديث جابر رضي الله عنه؟

ورأينا أن يكون عنوان المداخلة: **الدلالات المقاصدية في حديث جابر في الحج**.
وتنظم مقدمة والمباحث الآتية:

المبحث الأول: نص الحديث وتخريجه وبيان منزلته.

المطلب الأول: نص الحديث وتخريجه.

المطلب الثاني: منزلة لحديث.

المبحث الثاني: مقاصد الحج الواردة في حديث جابر.

المطلب الأول: المقاصد العقدية.

المطلب الثاني: المقاصد التعبدية.

المطلب الثالث: المقاصد الأخلاقية.

المطلب الرابع: المقاصد التربوية.

المطلب الخامس: مقاصد إضافية.

خاتمة: ضمناها النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: نص الحديث وبيان منزلته.

خصصنا المبحث الأول لذكر نص الحديث ومصادر تخريجه، مع بيان منزلة الحديث، والمقصود رواية جعفر بن محمد⁽¹⁾، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وذلك في مطلبين، وهما كالآتي:

المطلب الأول: نص الحديث وتخرجه.

نقلت مصادر السنة النبوية نص الحديث مطولا ومقطعا، وسنكتفي بتخرجه مطولا من الكتب التسعة دون غيرها⁽²⁾ للاختصار، إلا إن وردت زيادة مهمة في غيرها.

1/ نص لفظ الحديث وتخرجه:

أ/ نص لفظ الحديث:

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج، فقدم المدينة بشر كثير، كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمد بن

(1) وهو: جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو عبد الله المدني الصادق. ولد سنة ثمانين، رأى أنس بن مالك وسهل بن سعد رضي الله عنهما. حدث عن أبيه الباقر، وعطاء بن أبي رباح، والزهرري، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم. روى عنه: ابنه موسى الكاظم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو حنيفة النعمان، وشعبة، ومالكن والسفيانان، وغيرهم. كان من جلة علماء المدينة، وثقه يحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي، والشافعي. قال يحيى القطان: "أملى علي جعفر بن محمد الحديث الطويل، يعني في الحج، ثم قال: وفي نفسي منه شيء، مجالد أحب إلي منه". قال الذهبي: "هذه من زلات يحيى القطان. بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفرا أوثق من مجالد، ولم يلتفتوا إلى قول يحيى". وقال أيضا: "جعفر ثقة صدوق، ما هو في الثبت كشعبة، وهو أوثق من سهيل وابن إسحاق، وهو في وزن ابن أبي ذئب ونحوه، وغالب رواياته عن أبيه مراسيل". ينظر سير أعلام النبلاء: (255/2-257)، وتهذيب الكمال: (76/6-77). قد روى الحديث مقطعا حسب مناسبة الباب أيضا عن جابر رضي الله عنه: أبو الزبير المكي: أخرجه مسلم: [1179-1213-1214-1215-1273-1279-1297-1299-1300-1318-1319-1324-1362]. وعطاء بن أبي رباح: أخرجه البخاري: [1515-1568-1651-1785]، ومسلم: [1216-1318]. ومجاهد: أخرجه البخاري: [1570]. وربما استأنسنا بهذه الروايات لاستخراج الدلالات المقاصدية.

(2) هي: صحيح البخاري - صحيح مسلم - سنن أبي داود - جامع الترمذي - المجتبى للنسائي - سنن ابن ماجه - موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي - مسند أحمد - سنن الدارمي.

أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي، واستثفري بثوب، وأحرمي»، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، ثم ركب القصواء، حتى إذا استوت به ناقته على البيداء، نظرت إلى مدّ بصري بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به، فأهلّ بالتوحيد: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والتّعمة لك والملك، لا شريك لك». وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئاً منه، ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبّيته.

قال جابر رضي الله عنه: لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة، حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن، فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ: **(واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)**، فجعل المقام بينه وبين البيت، فكان أبيقول - ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في الركعتين: **(قل هو الله أحد)** و**(قل يا أيها الكافرون)**، ثم رجع إلى الركن فاستلمه، ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: **(إن الصفا والمروة من شعائر الله)** «أبدأ بما بدأ الله به»، فبدأ بالصفا، فرقي عليه حتى رأى البيت، فاستقبل القبلة، فوحد الله وكبّره، وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة، حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي، سعى حتى إذا صعدتا مشى، حتى أتى المروة ففعل على **المروة** كما فعل على الصفا، حتى إذا كان آخر طوافه على المروة، فقال: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلّ وليجعلها عمرة». فقام سراقه بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله، ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى، وقال: «دخلت العمرة في الحج - مرتين - لا بلأبد أبداً». وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم، فوجد فاطمة رضي الله عنها ممّن حلّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا. قال: فكان عليّ يقول بالعراق، فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرّشا على فاطمة، للذي صنعت،

مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه، فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها، فقال: «صدقت صدقت، ماذا قلت حين فرضت الحج»؟ قال: قلت: اللهم إني أهلّ بما أهلّ به رسولك. قال: «فإن معي الهدى، فلا تحل». قال فكان جماعة الهدى الذي قدم به عليّ من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم ومائة. قال: فحلّ الناس كلّهم وقصروا، إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى، فأهلوا بالحج، وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس، وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له، فأتى بطن الوادي، فخطب الناس، وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإنّ أول دم أضع من دمائنا دم بن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوعة، وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوعة كلّها، فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهنّ أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإنّ فعلنّ ذلك فاضربوهنّ ضربا غير مبرّح، ولهنّ عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون»؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت، وأديت، ونصحت. فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: «اللهم اشهد، اللهم اشهد» ثلاث مرات، ثم أذن، ثم أقام، فصلى الظهر، ثم أقام، فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة، فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس، وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص، وأردف أسامة خلفه، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شقّ للقصواء الزمام، حتى إنّ رأسها ليصيب مؤرك رحله، ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس! السكينة السكينة». كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد، حتى أتى

المزدلفة، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئا، ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة، فدعاه وكبره وهلله ووحدته، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا، فدفع قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن عباس، وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم به طُعْنُ يَجْرِيْنِ، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الآخر على وجه الفضل، يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بطنَ مُحَسَّرٍ، فحرك قليلا، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة منها، مثل حصى الخذف، رمى من بطن الوادي، ثم انصرف إلى المنحر، فنحر ثلاثا وستين بيده، ثم أعطى عليًّا، فنحر ما غَبَرَ، وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة، فجعلت في قدر، فطبخت، فأكلا من لحمها، وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأفاض إلى البيت، فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: «انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم». فناولوه دلوا فشرب منه.

ب/ تخريج لفظ الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: [1218]، وأبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب: صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: [1907]⁽³⁾، وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب: حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: [3074]، وأحمد في المسند: (22/325) برقم:

(3) وأخرجه في الموضوع نفسه من سننه برقم: [1908] من حديث جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر بأذان واحد بعرفة ولم يسبح بينهما وإقامتين، وصلى المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما. قال أبو داود: هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل في الحديث الطويل، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسناد محمد بن علي الجعفي، عن جعفر عن أبيه عن جابر، إلا أنه قال فصلى المغرب والعتمة بأذان وإقامة.

[14440]، والدارمي في سننه⁽⁴⁾، كتاب المناسك، باب: في سنة الحجّ، حديث رقم: [1892]، كلهم من طرق عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم

المطلب الثاني: بيان منزلة الحديث:

حديث جابر رضي الله عنه في الحج حديث جليل في بابه، وأصل عتيد في بيان أحكام فريضة الحج، ومن هذه المنزلة جعله الحافظ ابن كثير عمدة في الباب، قال رحمه الله: "فصل في إيراد حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو وحده منسك مستقل، رأينا أنّ إيراد ههنا أنسب، لتضمنه التلبية وغيرها كما سلف وما سيأتي، فنورد طرقه وألفاظه ثم نتبعه بشواهد من الأحاديث الواردة في معناه وباللغة المستعملة"⁽⁵⁾.

وقد اشتمل الحديث على فوائد جمّة، وقواعد عظيمة، ومقاصد سامية جليّة، وحكم عظمى للحج، من تأملها وتدبر الحديث بمختلف رواياته أثمرت في قلبه تعظيماً وحضوراً، كما سيأتي بيانه.

ولعل من مزايا حديث جابر رضي الله عنه: أنّه اعتنى عناية تامة بحجة النبيّ صلى الله عليه وسلم، فقد تفرّد بذكر تفاصيلها ودقيق مسائلها، حتى شمل خروجه صلى الله عليه وسلم من بيته بالمدينة النبوية مروراً بجميع مشاهد الحج إلى حين عودته إليها، فكان ضبط متقناً.

(4) اختلف العلماء في تسمية كتاب الإمام الدارمي رحمه الله، فقد أطلق عليه طائفة منهم اسم (المسند)، ومن هؤلاء: الخطيب البغدادي، وابن الصلاح، والذهبي، والإمام القرطبي، والحافظ ابن حجر. ينظر: تاريخ بغداد: (29/10)، ومقدمة ابن الصلاح: (ص/19)، وسير أعلام النبلاء: (492/16)، وتهذيب التهذيب: (258/5). بينما أطلق عليه اسم (السنن): الإمام علي بن المديني، وابن أبي عاصم، وحاجي خليفة، والعلامة الكتاني. ينظر: العلل لابن المديني: (ص/75)، والسنن لابن أبي عاصم: (9/1)، وكشف الظنون: (1008/2)، والرسالة المستطرفة: (32/1). ولا شك أنّ هناك فرق بين السنن والمسند، فالمسند ما يكون مرتباً على أسماء الصحابة، كمسند أحمد، وأما السنن فهي مرتبة على الأبواب الفقهية. وإن المتأمل في أبواب كتاب الدارمي يلحظ أنّ معظم أبوابه في السنن، وإن كان في أول الكتاب مقدمة في اتباع السنة، وحمل الحديث، وفضل العلم، وفي نهاية الكتاب أبواب في الرقائق، والآداب، وفضائل القرآن الكريم، وهذا كلّ يرجح تسميته بالسنن.

(5) البداية والنهاية: (503/7). تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الجزيرة مصر، ط1 (1418هـ-1997م).

قال الإمام النووي رحمه الله عن الحديث: "أحسن الصحابة سياقة لرواية حديث حجة الوداع، فإنه ذكرها من حين خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى آخرها، فهو أضبط لها من غيره"⁽⁶⁾.

ولذلك نال الحديث منزلة كبيرة عند علماء الأمة رحمهم الله قديما وحديثا، فعنوا به، وأوسعوه بحثا ودراسة. قال النووي رحمه الله: "حديث عظيم، مشتمل على جمل من الفوائد، ونفائس من مهمات القواعد... قال القاضي⁽⁷⁾: قد تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وصنّف فيه ابن المنذر جزءً، وخرج من الفقه مائة ونيفا وخمسين نوعا، لو تقصى لزيد على هذا القدر قريب منه"⁽⁸⁾. وقال الحافظ الذهبي رحمه الله، منوّها بالحديث عند ترجمة حابر رضي الله عنه: "وله منسك صغير في الحج أخرجه مسلم"⁽⁹⁾.

ومن أهل العلم المعاصرين من أفرد الحديث بمصنف، جمعوا فيه نفائس الاستنباطات، منهم: الشيخ محمد صالح بن عثيمين رحمه الله⁽¹⁰⁾، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله⁽¹¹⁾، والدكتور عبد العزيز الطريفي حفظه الله⁽¹²⁾.

وبالجملة، فإنّ "هذا الحديث: حديث عظيم جليل نفيس، ساق فيه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم كما رآها في صُحبته لنبي الله صلى الله عليه وسلم في حج الوداع، وقد ضبط فيه جابر حج النبي صلى الله عليه وسلم. وقد اعتنى الأئمة عليهم رحمة الله بهذا الحديث، شرحا وبسطا؛ لما تضمنه هذا الحديث من أحكام..."

(6) شرح صحيح مسلم: (135/8). دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2 (1392هـ).

(7) الغالب أن مراد الإمام النووي بالقاضي في شرحه على صحيح مسلم هو القاضي عياض اليحصبي السبتي المالكي رحمه الله؛ فإنه كثيرا ما ينقله عنه موجود بنصه في مشارق الأنوار على صحاح الآثار، أو في شرحه على مسلم المسمى ب: إكمال المُعلم بفوائد مسلم. والنص الذي نقله عنه موجود في الإكمال: (265/4) مع اختلاف في بعض الكلمات، ونصه: "قد تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وقد ألف فيه أبو بكر بن المنذر جزءً كبيرا، وخرج من الفقه مائة ونيفا وخمسين نوعا، لو تقصى لزيد على هذا العدد قريب منه".

(8) شرح صحيح مسلم: (170/8).

(9) تذكرة الحفاظ: (43/1). ويراجع حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه عنه جابر رضي الله عنه، للألباني: (ص/37). المكتب الإسلامي، بيروت/دمشق، ط7 (1405هـ-1985م).

(10) طبع بدار المحدث للنشر والتوزيع، الرياض، ويقع في (139) صفحة.

(11) طبع بالمكتب الإسلامي، بيروت/دمشق، طبعت عديدة، ويقع في (152) صفحة.

(12) طبع بدار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض، ويقع في (223) صفحة.

وهذا الحديث - وإن كان خاصا في سياق حجّة النبيّ صلى الله عليه وسلم - فقد تضمّن أحكاما كثيرة غير أحكام أحجّ⁽¹³⁾.

المبحث الثاني: مقاصد الحج الواردة في حديث جابر.

تقدّم أنّ حديث جابر رضي الله عنه في الحج حديث جليل في بابه، وأصل عتيد في بيان أحكام فريضة الحج، وقد اشتمل الحديث على مقاصد سامية جليلة، وحكم عظمي للحج⁽¹⁴⁾، من تأملها وتدبر الحديث بمختلف رواياته أثمرت في قلبه تعظيما وحضورا.

ونبّه هنا على أمور، وهي:

1/ نذكر ما ظهر لنا من مقاصد الحج الواردة في حديث جابر رضي الله عنه، ولو اختلف في دلالات ما ورد في النص. مثل الخلاف الواقع بين أهل العلم في مقصد النبيّ صلى الله عليه وسلم من الرمل في الطواف، كما سيأتي بيانه في موضعه.

2/ لا نمثل لمقاصد ذكرت في البحث لم ترد في حديث جابر رضي الله عنه، مثل استلام الحجر الأسود للدلالة على التسليم لحكم الله والخضوع ولو دون معرفة حكمة التشريع منه⁽¹⁵⁾.

3/ قد نوظف مقطعا واحدا في حديث جابر رضي الله عنه للدلالة على مقاصد عديدة للحج، لما رأيت فيه من مشاركة في الحكم والأسرار بين تلك المقاصد.

4/ لن نتعرض لما ذكر في حديث جابر رضي الله عنه ممّا لا علاقة له بعبادة الحج، مثل مقدمة الحديث.

5/ نبه إلى أنّ بعض المطالب قد لا تتزن من حيث عدد الصفات، ذلك أن المقاصد المستخرجة فيما ظهر لنا من حديث جابر رضي الله عنه في كل محور غير متساوية.

(13) ينظر صفة حجّ النبيّ صلى الله عليه وسلم شرح حديث جابر الطويل، للدكتور عبد العزيز الطريفي: (ص/17)، دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض، ط2 (1430هـ).

(14) نبه على أننا نذكر ما ظهر لنا من مقاصد الحج الواردة في حديث جابر رضي الله عنه ولو اختلف في دلالات ما ورد في النص. مثل الخلاف الواقع بين أهل العلم في مقصد النبيّ صلى الله عليه وسلم من الرمل في الطواف، كما سيأتي بيانه في موضعه.

(15) وقد يقال أنّ المقصد من استلام الحجر الأسود داخل في عموم ابتلاء المكلف بالطاعة.

وقد اشتملت محاور كثيرة، وهي كالآتي.

المطلب الأول: المقاصد العقديّة.

من مقاصد الحج في الإسلام: تحقيق العبودية لله تعالى، وفي ذلك حماية لجناح العقيدة، وهو من أوجب الواجبات على المسلمين في عباداتهم، وبخاصة على حاج بيت الله الحرام، ومن تلك المقاصد العقديّة الآتي:

1/ تحقيق التوحيد الخالص؛ ويظهر هذا المقصد من بداية التلبية بالحجّ، حيث يلهجّ الحاجّ بها، قال جابر رضي الله عنه: «فأهلّ بالتوحيد: لبيك اللهمّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنّعمة لك والملك، لا شريك لك»⁽¹⁶⁾.

فالتلبية شعار الحج، والمقصد منها: إظهار الانقياد لله تعالى، وكأنّ الحاجّ يقول: انقدتُ لك يا رب وخضعت جوارحي، وجئتك ساعيا لك ذليلا، وسألتم طاعتك بصدر منشرح وقلب مُقبل، وأتوجه إليك بما تحب، وكما تحب، ومتى تحب، ويظهر الانقياد والإخلاص لله تعالى أيضا في لبس الإحرام والتجرد من الثياب.

وصيغة التلبية المتقدمة المقصد منها مخالفة المشركين وإظهارا للتوحيد؛ ففي الحديث عن ابن عبّاس رضي الله عنهما، قال: "كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك. قال: فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ويلكم قد قد». فيقولون: إلا شريكا هو لك، تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت"⁽¹⁷⁾.

⁽¹⁶⁾ ينظر تخريج النص المبحث الأول.

⁽¹⁷⁾ أخرجه مسلم في كتاب الحجّ، باب: التلبية وصفتها ووقتها، حديث رقم: [1185]. قال القاضي عياض رحمه الله: "فيه تليف وخلط كلام النبيّ صلى الله عليه وسلم بكلام المشركين، وقوله: إلا شريكا، هو من كلام المشركين في تلبيتهم، فكان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا سمعهم يقولون: لا شريك لك، يقول: «ويلكم قد قد». أي: كفى، لا تزيدوا على هذا من قولكم الكفر واستنائكم، فيتمون هم تلبيتهم بالإشراك على ما ذكر. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: (325/2). المكتبة العتيقة تونس، دار التراث القاهرة. د ت ط.

فقوله صلى الله عليه وسلم: «قَدْ قَدَّ»، أي: كفاكم هذا الكلام الصحيح المستقيم الحق، إنكاراً لما كانوا يُذيلون به قولهم هذا من قولهم: "إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك"، فعند قوله: «قَدْ قَدَّ» تَمَّ كلام النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ثم رجع في الحديث إلى حكاية كلام الكفار الذي حكيناه⁽¹⁸⁾.

2/ تعزيز عقيدة التوحيد والولاء لله تعالى والبراء من الكافرين، يظهر ذلك جلياً في

قول جابر رضي الله عنه: ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ: **(واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)**، فجعل المقام بينه وبين البيت، فكان أبي يقول - ولا أعلمه ذكره إلا عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في الركعتين: **(قل هو الله أحد)** و**(قل يا أيها الكافرون)**⁽¹⁹⁾.

وهذا المقطع من الحديث فيه دالتان:

الدلالة الأولى: أنّ قراءة السورتين لما اشتملتا عليه من التوحيد والبراءة من كفر وشرك

قريش.

الدلالة الثانية: أنّ الصلاة خلف مقام إبراهيم عليه السلام خاصة - وإن صحّت في

الحرم كلّه - فيه دلالة على النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم على ملة إبراهيم عليه السلام: ملة التوحيد، وأنّ "هؤلاء المشركين وأهل الكتابين الذين يتحلون ملة إبراهيم وليسوا عليها... فعمل به صلوات الله عليه"⁽²⁰⁾.

يشهد لذلك قوله تعالى لنبيّه صلى الله عليه وسلم: **(قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ**

مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) [الأنعام: 161-162].

"يأمر تعالى نبيّه صلى الله عليه وسلم أن يقول ويعلم بما هو عليه من الهداية إلى الصراط المستقيم: الدين المعتدل المتضمن للعقائد النافعة، والأعمال الصالحة، والأمر بكل حسن،

⁽¹⁸⁾ ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: (183/4). تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1 (1419هـ-1998م).

⁽¹⁹⁾ يرى الخطيب البغدادي أنّ قراءة السورتين مدرج ولا يصح رفعه إلى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، والمسألة بحاجة إلى تحقيق. ينظر: الفصل للوصل المدرج: (272/2-274). تحقيق محمد مطر الزهراني، دار الهجرة الرياض، (1418هـ).

⁽²⁰⁾ ينظر تفسير ابن كثير: (48/2).

والنهي عن كل قبيح، الذي عليه الأنبياء والمرسلون، خصوصا إمام الحنفاء، ووالد من بعث من بعد موته من الأنبياء، خليل الرحمن إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وهو الدين الحنيف المائل عن كل دين غير مستقيم، من أديان أهل الانحراف، كاليهود والنصارى والمشركين⁽²¹⁾. فيظهر ممّا تقدّم أنّ من مقاصد الحج العقديّة ربط المسلم بالأنبياء عليهم السلام ودعوتهم الناس إلى التوحيد.

3/ إظهار التوحيد ورفع الصوت بشعاره في الدعاء على جبلي الصفا والمروة تحقيقا
لهذا المقصد، يقول جابر رضي الله عنه: ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: **(إن الصفا والمروة من شعائر الله)** «أبدأ بما بدأ الله به»، فبدأ بالصفا، فرقي عليه حتى رأى البيت، فاستقبل القبلة، فوحد الله وكبره، وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات.

فهذا الدعاء يشمل توحيد الله تعالى في ألوهيته، ويظهر في قوله: «لا إله إلا الله وحده لا شريك»، فإنّ معناها: لا معبود بحق إلا الله⁽²²⁾. كما شمل توحيد الربوبية، ويظهر أيضا في قوله: «له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». وقدرته تعالى على نصره عبده، وهزيمة الأحزاب وحده، من توحيده تعالى في صفاته.

ومن ذلك أيضا قول جاب رضي الله عنه: "ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة، فدعاه وكبره وهللّه ووحدّه، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا". وهذا فيه المبالغة في التعبّد.

4/ غرس عقيدة التوكل على الله تعالى في قلب الحاج، وأن رزقه بيد الله تعالى، مع
ضرورة الأخذ بالأسباب، يظهر ذلك من قول جابر رضي الله عنه حكاية عن فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم: "حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي، سعى حتى إذا صعدتا مشى".

(21) ينظر تفسير السعدي: (ص/282).

(22) قال تعالى لنبيّه صلى الله عليه وسلم: (فاعلم أنّه لا إله إلاّ الله) [محمد:19]. قال الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله: "فاعلم يا محمد أنّه لا معبود تنبغي أو تصلح له الألوهة، ويجوز لك وللخلق عبادته، إلاّ الله الذي هو خالق الخلق، ومالك كل شيء، يدين له بالربوبية كل ما دونه". تفسير الطبري: (208/21). تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، ط1 (1422هـ-2001م).

فإنّ المقصد من ذلك أن يستلهم الحاجّ هذا المعنى من قصة هاجر بعد أن تركها إبراهيم عليه السلام وإسماعيلَ في وادٍ غير ذي زرع، من دون زاد. قالت لمن تتركنا؟ ولما لم تجد جواباً من إبراهيم عليه السلام، قالت له: آله أمرك بهذا؟ قال إبراهيم عليه السلام: نعم، فقالت: إذن لا يضيّعنا. ولهذا قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «فذلك سعي الناس بينهما»⁽²³⁾.

فمن دون شك، أنّ الحاجّ حينما يسعى بين الصفا والمروة، يستلهم درساً عقدياً هو من مقاصد الحج وحكمه وأسراره، ليفعله في حياته، بما يحقق له معنى التوكل على الله حق التوكل، وأيضاً يزرع في قلبه حسن الظن بربه تعالى.

المطلب الثاني: المقاصد التعبديّة.

(23) أخرج البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: يزفون، حديث رقم: [3364] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبانها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقاً، فتبعته أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم! أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: أالله الذي أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن لا يضيّعنا، ثم رجعت فانطلق إبراهيم، حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات، ورفع يديه، فقال: **(ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم) حتى بلغ (يشكرون)**، وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل، وتشرّب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت، وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال: يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي، رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود، حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة، فقامت عليها، ونظرت هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات. قال ابن عباس: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «فذلك سعي الناس بينهما فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً، فقالت: صه، تريد نفسها، ثم تسمعت، فسمعت أيضاً، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غوث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فيبحث بعقبه - أو قال: بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه، وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف». قال ابن عباس: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عيناً معيناً. قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن ها هنا بيت الله يبني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيّع أهله». الحديث بطوله.

التعبد هو التذلل، والتنسك، والخضوع⁽²⁴⁾. ويتحقق التعبد بطاعة المعبود والانقياد له مع المحبة، فالطاعة والانقياد هما سبيل التعبد وطريقه، والخضوع عنوانها⁽²⁵⁾. ويظهر مقصد التعبد في حديث جابر رضي الله عنه من خلال الآتي:

1/ الأفعال غير المعقولة في الحج يقصد منها تربية المسلم على الخضوع لله تعالى والانقياد لأوامره فيما شرعه من أعمال الحج. من ذلك الطواف بالبيت سبعا، واستلام الحجر الأسود، كما ورد في حديث جابر رضي الله عنه.

ومن ذلك قول جابر رضي الله عنه: **حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصيات.** فهذا العدد يراد منه التعبد والانقياد.

2/ التلبية بالحج من العبد، فإنَّ الحاجَّ يترك ماله وأهله ودياره، ليحقق الخضوع الكامل والاستسلام والإذعان لمولاه، ممَّا سينعكس قطعا على سلوكه، فيرفض الخضوع لغير الله تعالى.

3/ صبر الحاج عموما الذي تحلى به في رحلته إلى الحج في سبيل مرضاة الله تعالى وتحقيقا لعبوديته له، كما ظهر في حديث جابر رضي الله عنه أيضا.

المطلب الثالث: المقاصد الأخلاقية والاجتماعية.

من مقاصد الحج في التشريع الإسلامي: ترسيخ مكارم الأخلاق الحسنة في سلوكيات الفرد المسلم ومنه المجتمع، وقد ظهرت هذه المقاصد في حديث جابر رضي الله عنه في العناصر الآتية:

1/ تحقيق المساواة بين المسلمين على اختلاف بلدانهم ومشاربهم، يظهر ذلك عموما في حديث جابر رضي الله عنه من خلال اشتراك جميع المسلمين في الاحرام والتجرد من الثياب، والوقوف بعرفة وغيرها من المشاهد المشتركة في الحج.

2/ غرس الأخلاق الاجتماعية التي من شأنها دفع النزاع وبث الرفق، يظهر ذلك في حديث جابر رضي الله عنه، قال: **ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شق للقصواء**

⁽²⁴⁾ ينظر: تهذيب اللغة للأزهري: (234/2)، ومختار الصحاح: (ص/467).

⁽²⁵⁾ ينظر: مدارج السالكين للعلامة ابن قيم الجوزية: (74/1). تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي بيروت، ط2 (1393هـ-1973م).

الزمام، حتى إنّ رأسها ليصيب مؤرّك رحله، ويقول بيده اليميني: «أيها الناس! السكينة
السكينة».

3/ غرس خلق التواضع وما له من انعكاسات إيجابية على الفرد والمجتمع، يظهر ذلك
في إرداف النبيّ أصحابه، ومن ذلك:

قال جابر رضي الله عنه، قال: "فدفع قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن
عباس".

وقال رضي الله عنه أيضا: فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس، وذهبت الصفرة قليلا
حتى غاب القرص، وأردف أسامة خلفه، ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شق
للقصواء الزمام.

4/ تشجيع دوام الموافقة بين الزوجين، وإيجاد المخارج والحلول لأي خلاف بينهما،
حفاظا على استقرار الأسرة، ومنه تماسك المجتمع، يظهر ذلك في حديث جابر رضي الله عنه
في قوله: "وقدم علي من اليمن ببدن النبيّ صلى الله عليه وسلم، فوجد فاطمة رضي الله
عنها ممّن حلّ ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني
بهذا. قال: فكان عليّ يقول بالعراق، فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرّشا
على فاطمة للذي صنعت، مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه،
فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها، فقال: «صدقتُ صدقتُ، ماذا قلتَ حين فرضتَ الحجّ؟»
قال: قلت: اللهم إني أهلّ بما أهلّ به رسولك".

5/ إشاعة الأمن والأمان بين المسلمين وفرضهما على المجتمع، وضمان حقوق الناس،
وحفظ الاستقرار، ففي الحديث عن جابر رضي الله عنه، قال: "فأتى بطن الوادي، فخطب
الناس، وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في
بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة».

6/ صيانة الأسرة من التفكك، وذلك بسن القوانين الحامية لهذا الكيان من الخراب،
وتحويطه بسياح منيع يدفع عنه كل دخيل من شأنه زعزعته، ويضمن حقوق الزوجين، لا شكّ
هذه الوقاية تنسحب على سلامة المجتمع أيضا من التصدع.

يظهر ذلك في حديث جابر رضي الله عنه، قال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف».

المطلب الرابع: المقاصد التربوية.

من مقاصد الشريعة الإسلامية في الحج: تحقيق مجموعة من القيم يتربى عليها المسلم، من شأنها تخليته مما يشينه، وتحليلته بما يزينه، ومن المقاصد التربوية في حديث جابر رضي الله عنه الآتي:

1/ تنشئة المسلم على تقديم ما قدمه الله، وفي ذلك تربية على نبد الهوى، يظهر ذلك من الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم: «أبدأ بما بدأ الله به». قال جابر رضي الله عنه: "فبدأ بالصفاء". فالتبى صلى الله عليه وسلم بدأ بالصفاء اقتداءً بقوله تعالى: **(إن الصفاء والمروة من شعائر الله)**.

وفي رواية عن جابر رضي الله عنه عند أحمد في المسند⁽²⁶⁾، قال صلى الله عليه وسلم: **ابدءوا بما بدأ الله عز وجل به**. وهذا فيه حث منه صلى الله عليه وسلم على هذا المبدأ والمقصد العظيم.

والمقصد من ذلك كله: تربية المسلم على البدئ في كل شؤونه التعبدي بما بدأ الله تعالى به، وتقديم ما قدمه الله تعالى، تحقيقا لكمال العبودية، الذي هو مقصد عام لجميع العبادات كما تقدم ذكره.

2/ تنشئة المسلم على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، ويظهر ذلك في مطلع حديث جابر، حيث قال رضي الله عنه: "فقدم المدينة بشر كثير، كلهم يلتمس أن يأتهم برسول

⁽²⁶⁾(399/23)، حديث رقم: [15243].

الله صلى الله عليه وسلم، ويعمل مثل عمله... ثم ركب القصواء، حتى إذا استوت به ناقته على البيداء، نظرت إلى مدّ بصري بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به... فأهلّ بالتوحيد... وأهل الناس بهذا الذي يهلون به". وفي رواية عند النسائي⁽²⁷⁾، قال جابر رضي الله عنه: "فلم يبق أحد يقدر أن يأتي راکباً أو راجلاً إلا قدم، فتدارك الناس ليخرجوا معه". كل ذلك من أجل تحقيق شرف الحج مع النبي صلى الله عليه وسلم.

أيضاً فإنّ عليّاً رضي الله عنه اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم رغم بعده عنه بمسافة بعيدة، حيث خرج من اليمن حاجاً غير عالم بمنسك النبي صلى الله عليه وسلم، إلاّ أنّه نوى نسك النبي صلى الله عليه وسلم، فلما سأله النبي صلى الله عليه وسلم: «ماذا قلت حين فرضت الحج؟» قال: قلت: "اللهم إني أهلّ بما أهلّ به رسولك". ولا شك أنّ هذا مقصد عظيم من مقاصد الحج.

كما أنّ خروج أسماء بنت عميس رضي الله عنها مع النبي صلى الله عليه وسلم فولدت في ذي الحليفة، يؤكد على أنها كانت على دراية من قرب وضعها، ومع ذلك أصرت على الخروج لمشاهدة أفعال النبي صلى الله عليه وسلم في الحج من أجل الاقتداء به⁽²⁸⁾.

وأيضاً فإنّ في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله»: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بربا العباس لخصوصيته بالنبي صلى الله عليه وسلم، ليقتدي الناس به قولاً وفعلاً؛ فيضعون عن غمائمهم ما كان من ذلك⁽²⁹⁾.

⁽²⁷⁾ في السنن، كتاب المناسك، باب: إهلال النفساء، حديث رقم: [2761].

⁽²⁸⁾ وقد استدللّ بعض أهل العلم بما ورد في حديث جابر رضي الله عنه عن خبر ولادة أسماء رضي الله عنها على أن الحج على الفور متى تحققت شروطه. وهذا منقول أيضاً عن الإمام مالك؛ قال الدسوقي رحمه الله في حاشيته على الشرح الكبير: "وفي التوضيح، قال: الظاهر قول من شهر الفورية، وفي كلام ابن حبيب ميل إليه، وكأنه ضعف حجة القول بالتراخي، ولأنّ القول بالفورية نقله العراقيون عن مالك، والقول بالتراخي إنما أخذ من مسائل وليس الأخذ منها بقوي، وإذا علمت ذلك، فقد ظهر لك أن القول بالفورية أرجح". (3/2). تحقيق محمد عlish، دار الفكر بيروت. وأما مكوث النبي صلى الله عليه وسلم مدة لم يحج، فأجل إزالة مظاهر الشرك التي أمر أن ينادي بها فلا تختلط مع فعله. ينظر حجّة النبي صلى الله عليه وسلم للدكتور عبد العزيز الطريفي: (ص/53).

⁽²⁹⁾ ينظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي: (3/333).

وفي قول جابر رضي الله عنه: فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال صلى الله عليه وسلم: «انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم» دلالة على هذا المقصد الجليل أيضا؛ فقد يعتقد الناس ذلك من مناسك الحج، ويزدحمون عليه اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم فيشق عليهم⁽³⁰⁾، وليس بعيد أن يكون المقصد صون تكرمة السياقة لبني العباس كبقاء الحجابة لبني شيبه؛ إذ لو نزع أحد الناس ذلك من النسك فسيخرج الأمر عن يد بني عبد المطلب⁽³¹⁾.

3/ تربية المسلم على التخطيط الاستراتيجي، وعلى ضرورة التنبه إلى مكايد الأعداء، يظهر ذلك في قول جابر رضي الله عنه: "حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن، فرمل⁽³²⁾ ثلاثا، ومشى أربعا"، يوضح هذا حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مكة، وقد وهنتهم حمى يثرب، قال المشركون: إنه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتهم الحمى، ولقوا منها شدة، فجلسوا مما يلي الحجر، وأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركنين، ليرى المشركون جلدتهم. فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم، هؤلاء أجلد من كذا وكذا. قال ابن عباس: ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم"⁽³³⁾.

قال الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله: "وفيه دليل على استحباب الرمل، والأكثر على استحبابه مطلقا في طواف القدوم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وبعده، وإن كانت العلة التي ذكرها ابن عباس قد زالت، فيكون استحبابه في ذلك الوقت لتلك العلة، وفيما بعد ذلك تأسيا واقتداء بما فعل في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم. وفي ذلك من الحكمة: تذكر الوقائع الماضية للسلف الكرام، وفي طي تذكرها: مصالح دينية، إذ يتبين في أثناء كثير منها ما كانوا عليه من امتثال أمر الله تعالى، والمبادرة إليه، وبذل الأنفس في ذلك. وبهذه النكتة يظهر لك أن كثيرا من الأعمال التي وقعت في الحج ويقال فيها إنها تعبد ليست كما قيل، ألا ترى أنا إذا فعلناها وتذكرنا أسبابها: حصل لنا من ذلك تعظيم الأولين، وما كانوا عليه من احتمال

⁽³⁰⁾ ينظر: إكمال المعلم: (287/4)، وشرح النووي على مسلم: (194/8).

⁽³¹⁾ ينظر: إكمال المعلم: (287/4).

⁽³²⁾ يقال: رَمَلَ يَرْمُلُ رَمْلًا وَرَمْلَانًا، إذا أسرع في المشي وهَرَّ منكبيه. ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: (645/2).

⁽³³⁾ أخرجه البخاري في الحج، باب: كيف كان بدء الرَّمَل، حديث رقم: [1602]، ومسلم في الحج، باب: استحباب الرَّمَل في الطَّواف والعمرة، وفي الطَّواف الأول من الحج، حديث رقم: [1266].

المشاق في امتثال أمر الله، فكان هذا التذکر باعثا لنا على مثل ذلك، ومقررا في أنفسنا تعظیم الأولین، وذلك معنی معقول" (34).

ومما يؤكد هذا المقصد في زمن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يأمر الصحابة رضي الله عنهم بالرَّمْل؛ بين الركن اليماني والحجر الأسود، ذلك أَنَّ المشركين لم يكونوا يرونهم من هذه الجهة، فلم تكن حينئذ حاجة إلى الرَّمْل (35).

فلا شكَّ أَنَّ العلة التي ذكرها عبد الله بن عباس رضي الله عنهما - وإن زالت - فإنَّها تذكّر الحاجِّ موقف المسلمين مع كفار قريش، وَأَنَّ التخطيط من منهج النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وفي قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لو أَني استقبلت من أمري ما استدبرت، لم أسق الهدى، وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلّ، وليجعلها عمرة» حثَّ على التعمق في التخطيط للمستقبل، كما يشير قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا المقطع من الحديث: «فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلّ وليجعلها عمرة» إلى أَنَّ لتغيير إلى الأحسن والأفضل مطلوب ومُقدّم.

4/ تربية المسلمين على مخالفة المشركين في عباداتهم، يظهر ذلك من قول جابر رضي الله عنه: "ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس، وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة، فسار رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا تشك قريش إلا أَنَّهُ واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أتى عرفة". أي أَنَّ قريشا كانت على يقين أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيقف عند المشعر الحرام، ولكنَّه

(34) إحكام الأحكام شرح عمدة الاحكام: (455/1). بعناية أحمد محمد شاكر، مؤسسة السنّة القاهرة، ط1 (1414هـ-1994هـ).

(35) ينظر المرجع نفسه. ويرى الحافظ أبو عمر ابن عبد البر رحمه الله أَنَّ الرَّمْل لو كان من أجل المشركين كما في حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ما منع ذلك من أن يكون الرمل سنة، لأنَّه مأخوذ عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومحفوظ في حجته التي حجها وليس بمكة مشرك واحد يومئذ، فرمل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع ولا مشرك ينظر إليه حينئذ، فيكون الرمل حينئذ سنة وليس لإظهار القوة. ينظر: التمهيد: (73/2).

صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك، وأشار الراوي إلى السبب - في ظنهم وقوف النبي صلى الله عليه وسلم بمزدلفة - كما كانت قريش تصنع في الجاهلية⁽³⁶⁾.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإنّ أول دم أضع من دمائنا دم بن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله». فالمقصد من ذلك إبطال وترك الأمور التي أحدثوها، والشرائع التي كانوا أشرعوها في الحج وغيره. وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد». ولا شك أنّ في ذلك أيضا تربية الحاج المسلم على البراءة من أفعال المشركين، وهذه من جملة القيم التي هي من مقاصد الحجّ.

المبحث الخامس: مقاصد إضافية.

- مقصد التيسير، يظهر ذلك من خلال تنوع النسك المسموح به للحاجّ، فإن ذلك حري بأن يسهل الحجّ بما يتوافق مع ما يتهيأ للحاج، ولو كان نسكا واحدا للجميع لوقع الناس في الحرج، وهذا المقصد دليل على أنّ التشريع من لدن حكيم خبير.

ففي حديث جابر رضي الله عنه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلّ وليجعلها عمرة». فقام سراقه ابن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله، ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى، وقال: «دخلت العمرة في الحج - مرتين - لا بل لأبد أبد».

وقال جابر رضي الله عنه: قال فكان جماعة الهدى الذي قدم به عليّ من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة. قال: فحلّ الناس كلهم وقصروا، إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى، فأهلوا بالحج.

⁽³⁶⁾ ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم للهرزي: (40/14)، وصفة حجّ النبي صلى الله عليه وسلم للطريفي: (ص/159).

- وأيضاً، فإنّ جمع الصلاة قصراً من مظاهر التخفيف على المسلمين، ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة للمسلمين، أخذ إلى النوم طلباً لراحة أتباعه وتخفيفاً عنهم، إذ لو قام النبيّ صلى الله عليه وسلم لصلاة الليل تلك الليلة لتبعه المسلمون، وللحقهم التعب جزاء أعمال الحج، يظهر ذلك في حديث جابر رضي الله عنه، قال: حتى أتى المزدلفة، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر.

- بيان أن الكتاب والسنة معصومان، وأنّ النجاة بهما وفيهما، وأن الضلال في غيرهما، يظهر ذلك في حديث جابر رضي الله عنه، قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت، وأديت، ونصحت. فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: «اللهم اشهد، اللهم اشهد» ثلاث مرات. وقوله صلى الله عليه وسلم: «وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون»، إشارة إلى السنة النبوية.

- في قول جابر رضي الله عنه: فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّت به ظُغُنَّ يَجْرِين⁽³⁷⁾، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الآخر على وجه الفضل، يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بِطُنَّ مُحَسِّرٍ، فحرّك قليلاً، مقصدان:

الأول: بيان أنّ وجه المرأة ليس بعورة، إذ لو كان كذلك لما تأخر النبيّ عن بيانه للفضل رضي الله عنه، وبخاصة أنّ النساء كنّ في الحجّ لا يلبسن النقاب، وإنّما يسدلن بما يستر وجوههن عن الرجال؛ فعن أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: كان الركبان يمرون بنا

⁽³⁷⁾الظُّغُنُّ: يضم الظاء والعين، ويجوز إسكان العين. جميع ظعينة كسفينة وسفن، وأصل الظعينة البعير الذي عليه امرأة، ثم تسمى به المرأة مجازاً لملابتها البعير. ينظر شرح النووي على مسلم: (189/8).

ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها إلى وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه⁽³⁸⁾.

الثاني: بيان أنّ صغائر الذنوب لا تبطل الحج، فإن غض البصر أكد في المرة الثانية، ومع هذا لم ينهر النبي صلى الله عليه وسلم الفضل رضي الله عنه، واكتفى بصرف نظره. وفيه أيضاً سداً للذريعة كما هو ظاهر.

قال القاضي عياض رحمه الله: "فيه سنة غض البصر خوف الفتنة، وأن ذلك في حق النساء والرجال جميعاً بعضهم لبعض، ألا تراه كيف قال في الفضل: «وكان أبيضاً وسيماً حسن الشعر»، يخاف فتنة الظعن به، وفتنته بهن. ولهذا وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل ليمنع من الفتنتين"⁽³⁹⁾.

نتائج البحث وتوصياته:

أولاً: نتائج البحث:

1/ مقاصد الحج تدور في مجملها على تصحيح عقيدة التعبد والتسليم المطلق لأوامر الله عز وجل في فعل ما تعرف حكمته.

2/ تدور مقاصد الحج أيضاً حول توحيد المسلمين، وجمع شملهم حول قبلة واحدة، ومناسك واحدة في الوقت نفسه، وذلك تربية للفرد والمجتمع، وتزكية وتطهير للنفوس والأبدان.

⁽³⁸⁾ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب المناسك، باب: في المحرمة تغطي وجهها، حديث رقم: [1833]، أحمد في المسند: (21/40) برقم: [9602].

⁽³⁹⁾ إكمال المعلم: (283/4).

3/ الحج بالنسبة للفرد، مدرسة إيمانية تربوية، ومَعْلَمُ طريق في حياته، وحدث تاريخي، لا يزال يلهج بذكره. يمضي الحاج أياماً في رحلة قدسية، أنسية، يجتمع له فيها شرف الزمان، وشرف المكان، وشرف العمل.

4/ الحج، بالنسبة للأمة، مؤتمر سنوي، وتظاهرة عالمية ليس لها نظير، تنصهر في رحابه مختلف الأعراق، واللغات، والبلدان، والطبقات، في وحدة إيمانية، ولحمة أخوية، ومناسك مشتركة تدهش الناظرين، وتدل على حكمة أحكم الحاكمين.

5/ الحج مدرسة عملية للحاج لتغيير سلوكه وفق مراد الشارع الكريم، بداية من أسرته، وأفراد مجتمعه، وحتى مع الغرباء.

6/ من مقاصد الحج الانضباط والالتزام بما يقره الشارع الكريم، ففي تسلسل شعائر الحج في نسق وترتيب منظم، وفق فرائض وسنن ومحاذير معينة، تجعل من الحاج ينتظم في عبادته وأخلاقه وقيمه بما يريد الله عز وجل وتقره السنة النبوية الشريفة.

ثانياً: التوصيات:

ومما يوصى: أن يكون موضوع ملتقى الحج والعمرة في السنة القادمة يتناول:

- مقصداً محدداً من المقاصد الواردة في هذا الملتقى، أو موضوعاً مقارباً له، مثل: مقاصد استعمال الرقمنة في تسهيل أداء الحج والعمرة.

- سبل التخفيف من تكاليف الحج والعمرة دراسة في الوسائل والآليات.

فهرس المصادر والمراجع

1. إحكام الأحكام شرح عمدة الاحكام، للإمام ابن دقيق العيد، بعناية أحمد محمد شاكر، مؤسسة السنة القاهرة، ط1 (1414هـ-1994هـ).
2. إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض. تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1 (1419هـ-1998م).
3. البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير. تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الجيزة مصر، ط1 (1418هـ-1997م).

4. تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، بعناية الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط1 (1422هـ-2001م).
5. تذكرة الحفاظ، للحافظ الذهبي، دراسة وتحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط1 (1419هـ-1998م).
6. تفسير الطبري، للإمام ابن جرير الطبري. تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، ط1 (1422هـ-2001م).
7. تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، بعناية إبراهيم الزبيق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة بيروت.
8. تهذيب الكمال، للحافظ أبي الحجاج المزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1 (1400هـ-1980م).
9. تهذيب اللغة للأزهري، تحقيق عبد السلام هارون، الدار المصرية للتأليف والترجمة، (1384هـ-1964م).
10. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفة الدسوقي، تحقيق محمد عليش، دار الفكر بيروت.
11. حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه عنه جابر رضي الله عنه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي، بيروت/ دمشق، ط7 (1405هـ-1985م).
12. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، محمد بن جعفر الكتاني، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط4 (1406هـ-1986م).
13. السنة لابن أبي عاصم، حققه وخرج أحاديثه أد. باسم فيصل الجوابرة، دار الصميعي للنشر والتوزيع الرياض، ط1 (1419هـ-1998م).
14. سنن أبي داود، للإمام أبي داود السجستاني، بعناية فريق بيت الأفكار الدولية، الرياض المملكة العربية السعودية.
15. سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب وتخرجه الأحاديث الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط3 (1405هـ-1985م).
16. شرح صحيح مسلم، للإمام النووي. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2 (1392هـ).

17. صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، بعناية أبي مصعب الكرمي، بيت الأفكار الدولية الرياض، (1419هـ-1998م).
18. صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، بعناية أبي مصعب الكرمي، بيت الأفكار الدولية الرياض، (1419هـ-1998م).
19. صفة حجّ النبيّ صلى الله عليه وسلم شرح حديث جابر الطويل، للدكتور عبد العزيز الطريقي، دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض، ط2 (1430هـ).
20. العلل، للإمام علي بن المديني، بعناية الدكتور مازن السرساوي، دار ابن الجوزي الدمام المملكة العربية السعودية، ط1 (1426هـ).
21. الفصل للوصل المدرج، للخطيب البغدادي. تحقيق محمد مطر الزهراني، دار الهجرة الرياض، (1418هـ).
22. كشف الظنون، لحاجي خليفة، مؤسسة التاريخ العربي بيروت.
23. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم للهري، مراجعة: لجنة هاشم محمد علي مهدي وجماعة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط1 (1430هـ-2009م).
24. مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، (1415هـ-1995م).
25. مدارج السالكين للعلامة ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي بيروت، ط2 (1393هـ-1973م).
26. مسند أحمد، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2 (1420هـ-1999م).
27. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض. المكتبة العتيقة تونس، دار التراث القاهرة. د ت ط.
28. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام أبي العباس القرطبي، حققه مجموعة من الباحثين، دار ابن كثير دمشق-بيروت، دار الكلم الطيب دمشق-بيروت، ط1 (1417هـ-1996م).
29. مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث)، للحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي، ط1 (1984م).

30. النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية بيروت، (1399هـ-1979م).